

نزهة الأسماع في مسألة السماع

وعلى مثل ذلك أيضا يحمل عامة ماروي عن المتقدمين من الصوفية وغيرهم في الترخص في السماع والغناء فإن غناءهم وسماعهم كان لا يزيد على سماع هذه القصائد إلا الضرب بالقضيب معها أحيانا فاذا كان الشافعي C قد أنكر الضرب بالقضيب وجعله من فعل الزنادقة الصادين عن القرآن فكيف يكون قوله في آلات اللهو المطربة وإن كان قد وقع في سماع ذلك طائفة من الصالحين والصادقين بتأويل ضعيف فلهم أسوة بكثير من العلماء الذين شذوا عن أهل العلم بأقاويل ضعيفة ولم يقدح ذلك في منازلهم ولم يخرجهم عن دائرة العلم والدين فكذلك هؤلاء لا يخرجون عن دائرة الصلاح وإن كان الجميع لا يتبعون في زلاتهم ولا يقتدى بهم فيها .

وقول الشافعي إن الزنادقة وضعت التغبير تصد به الناس عن القرآن يدل على أن الإصرار على سماع الشعر الملحن مع